

سنستمر في الضغط لإضافة شرائح جديدة مستحقة إلى قانون «عافية»

خالد العتيبي: «الصحية» ستدفع باتجاه المقترحات التي تهم المواطن



اجتماع سائر لجنة الصحية

أكد النائب خالد العتيبي عضو اللجنة الصحية أن اللجنة ستدفع باتجاه الانتهاء من تقارير المقترحات التي تهم المواطن وتحتل باهتمام الشارع وترفعها إلى مجلس الأمة للتصويت عليها. وقال العتيبي في تصريح صحفي إنه يأتي على رأس هذه المقترحات قوانين المساعدات العامة وإنشاء المستشفيات والمرافق الصحية والقوانين الصحية على المواطن وذلك بإضافة شرائح جديدة إلى القانون حتى يغطي المستحقين والمستحقات كافة الذين هم في حاجة إلى القانون. وزاد العتيبي: طالما بإضافة شرائح جديدة على قانون عافية من ضمنها زوجات المتقاعدين، الأراذل اللواتي تصرف لهم رواتب من التامينات، أولاد المتقاعدين دون 18 عاماً، ربات البيوت بأعمارهم المختلفة، ذوي الاحتياجات الخاصة، مضيفاً أنه على الرغم من تحفظ وزارة الصحة على إضافة هذه الشرائح وغيرها نظراً للتكلفة المالية المرتفعة لكننا مصرون على الاستمرار في الضغط لإضافة الفئات التي تستحق الدخول ضمن مظلة القانون. وفيما يتعلق بالأخطاء الطبية أضاف العتيبي لقد عانينا جميعاً من الأخطاء الطبية التي أصبحت للأسف ظاهرة في الفترة الأخيرة بأرقامها المخيفة، ولذلك كان لزاماً علينا كمشرعين أن نتوقف عند هذه الظاهرة ونعالجها في إطار قانون شامل يحاسب الخطي ويعوض المتضرر ويحافظ على الحقوق والواجبات وعلى هذا الأساس ناقشنا مقترح قانون مزاولة مهنة الطب الذي يحتوي على باب كامل لحقوق المريض ومن خلاله سيتمح المريض حقوقاً وضمانات بداية من دخوله للمشفى الطبية حتى خروجه منها، وسيساهم القانون المنتظر في ضمانات حقيقية للمريض بجانب تطوير الرعاية الصحية. واعتبر العتيبي أن هناك توافقاً كاملاً على أغلبية مواد القانون ولكننا أجلنا التصويت على مواد المقترح حتى ننتهي من مناقشته بشكل واف بحضور ممثلي الجمعية الطبية الاجتماع أمثل، وذلك للاستشارة برأيهم وملاحظاتهم في حضور الحكومة وأعضاء اللجنة، لكي يخرج القانون بشكل متكامل ومن دون ثغرات تؤثر على تطبيقه.

استفسرا عن قانونية الأمر عند استخدام الهاتف أثناء القيادة أو عدم ربط حزام الأمان

الطبيبائي والعدساني يسألان الجراح عن آلية تطبيق قرار حجز المركبات المخالفة



رياض العدساني

وليد الطبيبائي

أعلن النائب د. وليد الطبيبائي عن توجيهه سؤالاً برلمانياً إلى نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية الشيخ خالد الجراح حول قرار وزارة الداخلية تطبيق قرار المرور الجديد والمتضمن استخدام الهاتف النقال باليد أثناء القيادة وعدم ربط حزام الأمان لقائد المركبة والركاب في المقاعد الأمامية.

وتنص السؤال على ما يأتي: فيما يخص إصدار وزارة الداخلية قراراً بتعديل بعض أحكام القرار رقم 1976/81 الخاص باللائحة التنفيذية لقانون المرور بإضافة ثلاث بنود جديدة بأرقام (29-28) إلى المادة 207 من القرار المشار إليه، وقد أجاز التعديل حجز المركبة في حالة ارتكاب مخالفات استخدام الهاتف النقال باليد أثناء القيادة وعدم ربط حزام الأمان لقائد المركبة والركاب في المقاعد الأمامية.

وطالب الطبيبائي إفادته وتزويده بالآتي:
1- هل قامت وزارة الداخلية بعمل دراسات حول آلية تطبيق القرار المشار إليه، من حيث الجوانب الإيجابية والسلبية جراء تطبيقه؟ إذا كانت الإجابة بالإيجاب، يرجى تزويدي بنسخة منها إن وجدت.
2- هل استعانت وزارة الداخلية بتجارب دول أخرى تقوم بحجز السيارات المخالفة بسبب (استخدام الهاتف النقال باليد أثناء القيادة وعدم ربط حزام الأمان لقائد المركبة والركاب في المقاعد الأمامية)، أم أن الكويت تعتبر أول دولة تقوم بتطبيق هذا القرار؟

3- كشف بإجماعي عدد الوشحات والمستحقات المستعان بها المنتشرة في شوارع الكويت لتنفيذ هذا القرار، موضحاً فيه الأعداد، المالك (سواء الوزارة أو شركات أو أشخاص)، واسم الشركات المالكة لها، وأصحاب هذه الشركات، وكتابة التعالف معهم.
4- كشف بالأماكن المخصصة لحجز هذه المركبات، موضحاً فيه العدد، المكان، المالك. وفي ذات الإطار وجه النائب رياض العدساني سؤالاً برلمانياً إلى نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية الشيخ خالد الجراح جاء في مقدمته:

تتمن دور وزارة الداخلية في الحد من الحوادث المرورية ونؤكد أننا نشد من أزمهم عند تطبيق القانون بطريقة منظمة توافق المعايير الدولية وحيث إن الغرض من تفعيل أو تعديل القوانين هو تحسين الأمور والحفاظ على نظام السير وتحسين العدالة والإنصاف لا التعسف وخلق نوع من الغوضي وأنه من الأجدر رفع قيمة الغرامات وتطبيق نظام النقاط بمعاقبة السائق للمخالف بزيادة تأمين المركبة من أجل سلامة فئات المجتمع وتخفيض نسبة الحوادث المرورية وحماية مستخدمي الطرق.

وطالب العدساني إفادته وتزويده بالآتي:
1- من الناحية الدستورية والقانونية هل استندت وزارة الداخلية على قرار وزاري بدلاً من مرسوم بقانون رقم 67 لسنة 1976 في شأن المرور وتعديلاته في (الباب السابع - أحكام عامة) بحجز المركبات والتي تنص على عقوبات حجز المركبات في شأن استخدام الهاتف باليد أثناء القيادة أو عدم ربط حزام الأمان لقائد المركبة والركاب في المقاعد الأمامية علماً أن الفقرة (العقوبة) المشار إليها لم تذكر في قانون المرور؟
2- ما المادة في مرسوم

بقانون رقم 67 لسنة 1976 في شأن المرور وتعديلاته والتي تعطي وزارة الداخلية الحق بإصدار قرارات وزارية وإضافة بنود جديدة؟
3- يرجى تزويدي بالدراسة وتاريخها والتي على أثرها تم تفعيل قرار حجز المركبات لمدة لا تتجاوز شهرين والغرامة المالية في حال استخدام الهاتف باليد أثناء القيادة أو عدم ربط حزام الأمان لقائد المركبة والركاب في المقاعد الأمامية ولماذا لم يتم زيادة الغرامات المالية للمخالفات المذكورة بدلاً من حجز المركبات؟
4- هل تم الأخذ بالأعتبار الصلات الطارئة أو بعض الصلات الاستثنائية مثل استخدام الهاتف خلال القيادة أو عدم ربط حزام الأمان بقيادة مركبة الغير في هذه الحالة تقع عقوبة الحجز على مالك المركبة بدلاً من المخالف الفعلي وهل في تلك الحالة تم تحقيق العدالة؟ ومن المسؤول في تعويض مالك المركبة في حال إنقاذها خلال حجزها؟
5- هل الجهة أو الجهات التي تقوم بحجز المركبات وتحصيل قيمة حجزها تابعة لوزارة الداخلية أو جهة تابعة للدولة أو شركات خاصة؟ وإن كانت شركات خاصة يرجى تزويدي باسماء الجهات ومن هم ملاكها وكيفية حصولهم على ساحة حجز المركبات (كراج) وسيارات السحب (الكربين) وتزويدي بالمواصفات وجميع الأوراق الوثائقية بهذا الخصوص؟

تعزيز التواصل بين الشعوب لخدمة القضايا الإنسانية الغانم بحث مع وفد الجمعية البرلمانية لحلف ال«ناتو» التطورات الإقليمية والدولية



الغانم مرحباً برئيس الوفد

المشترك وآخر تطورات الأوضاع على الساحتين الإقليمية والدولية. حضر اللقاء أمين سر مجلس الأمة النائب الدكتور عودة الرويعي والنائبان خلف العنزي والدكتور خليل

على أهمية تعزيز التواصل البرلماني بين الشعوب لخدمة القضايا الإنسانية والمساهمة في حفظ أمن واستقرار دول المنطقة والعالم. وأضالست أن اللقاء تطرق إلى عدد من القضايا والمواضيع ذات الاهتمام

استقبل رئيس مجلس الأمة مرزوق علي الغانم في مكتبه أمس وفد الجمعية البرلمانية لحلف شمال الأطلسي «ناتو» بمناسبة زيارته للبلاد. وذكرت شبكة «الدستور» الاخبارية في بيان صحفي أنه جرى خلال اللقاء التأكيد

رئيس المجلس التشريعي في بروناي يغادر البلاد بعد زيارة رسمية



رئيس المجلس التشريعي في بروناي يغادر البلاد

المطيري وسفير الكويت لدى بروناي الدكتور فهد الظفيري وسفير بروناي لدى الكويت بنجيران مصطفى علي الدين.

زيارة رسمية استمرت أربعة أيام. وكان في وداع طيب على أرض المطار رئيس بعثة الشرف المرافقة النائب ماجد

غادر رئيس المجلس التشريعي في بروناي دار السلام عبدالرحمن بن طيب والوفد المرافق له البلاد أمس بعد

لتعويض العدد الذي كان من المفترض تجنيسه في حال إقرار القانون في 2007

عسكر يقترح منح 4000 شخص الجنسية الكويتية لعام 2018



عسكر العنزي

أعلن النائب عسكر العنزي عن تقديمه اقتراحاً بقانون في شأن تحديد العدد الذي يجوز منحه الجنسية الكويتية سنة 2018.

وتنص المواد على النحو الآتي:
مادة أولى: يحدد العدد الذي يجوز منحه الجنسية الكويتية سنة 2018 وفقاً لحكم البند ثالثاً من المادة الخامسة من المرسوم الأميري رقم 15 لسنة 1959 المشار إليه بأربعة آلاف شخص.
مادة ثانية: على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

وجاءت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون على النحو الآتي:

تنص المادة الخامسة من المرسوم الأميري رقم 15 لسنة 1959 بقانون الجنسية الكويتية على جواز منح الجنسية الكويتية بمرسوم بناء على عرض وزير الداخلية لمن تتوفر فيه الشروط المنصوص عليها في البند ثالثاً من هذه المادة على أن يحدد بقانون العدد الذي يجوز منحه الجنسية الكويتية كل سنة بالتطبيق لأحكام المادة فمن توافرت فيه الشروط والضوابط المطلوبة وذلك بعد

لذلك أعد هذا القانون متضمناً في مادته الأولى النص على تحديد العدد الذي يجوز منحه الجنسية الكويتية لسنة 2018 وفقاً لأحكام المادة الخامسة من المرسوم الأميري المشار إليه بأربعة آلاف شخص وذلك لتعويض العدد الذي كان من المفترض منحه الجنسية الكويتية في حال تم إقرار القانون لفترة بين نهاية 2007 ونهاية 2018.

البحث والتدقيق الذي تقوم به الأجهزة المعنية. وقد صدر القانون رقم 37 لسنة 2007 بتحديد العدد الذي يجوز منحه الجنسية الكويتية لسنة 2007 بالتطبيق لأحكام البند الثالث من المادة الخامسة من المرسوم الأميري رقم 15 لسنة 1959 بقانون الجنسية الكويتية. ولما كان هذا القانون ينتهي مفعوله بنهاية ديسمبر 2007